

الدرس 1 | شرح صحيح مسلم | كتاب النكاح | للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. عليه وعلى اله افضل صلاة واتم تسليما اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال الامام مسلم عليه رحمة الله في كتابه كتاب النكاح. ثم - [00:00:00](#) يعني رحمة الله قال باب استحباب النكاح لمن تافت نفسه اليه ووجد مؤنة واشتغال واشتغال من عجز عن المؤلم الصوم حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي وابو بكر ابن ابي شيب ومحمد ابن العلاء الهمداني جميع الانبياء واللفظ ليحيى اخبرنا ابو معاوية عن ابراهيم - [00:00:20](#)

مع العلقمة قال كنت امشي مع عبد الله بمنى فلقوا عثمان فقال معه فقام معه يحدثه فقال له عثمان يا ابا الا نزوجك جارية شابة؟ تذكرك بعض ما مضى من زمانك؟ قال فقال عبد الله - [00:00:40](#)

لئن قلت لئن قلت ذلك لقد قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة من يتزوج فانه غرض للبصر واحسن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء. حدثنا عثمان ابن ابي شيبه وحدثنا الجليل عن - [00:01:00](#) قال عبد الرحمن قال قال لي تعالى يا علقمة قال فجئت فقال له عثمان الا نزوجك يا بعد الرحمن؟ جارية بكرى لعله يرجع اليك من نفسك ما كنت تعهده. فقال عبد الله - [00:01:20](#)

قلت ذاك فذكر بمثل حديث ابي معاوية حدثنا ابو بكر ابن ابي شيب ابو بكر ابن قال قال حدثنا ابو معاوية عن عمارة ابن عبد الرحمن ابن يزيد عن عبد الله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه غرض للبصر - [00:01:50](#)

ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء. حدثنا عثمان ابن ابي شيبه حدثنا جرير عن ابي جهل عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن قال دخلت انا وعمي علقمة ولا اسود على عبد الله ابن مسعود قال وانا شاب يومئذ فذكر حديثا رأيت انه - [00:02:10](#) وحدث به من اجله قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابي معاوية وزاد قال فلم البث حتى تزوجت حدثني عبد الله بن سعيد حدثنا وكيفا حدثنا الاعمش عن عمارة بن عمير عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال دخلنا عليه وانا - [00:02:30](#) احدث وانا احدث القوم وانا احدث القوم بمثل حديثهم ولم يذكر فلم البث حتى تزوجت وحدثنا ابو بكر ابن نافع العبدي حدثنا ابا نزول حدثنا عماد بن سلمة عن ثابت ان سيدنا نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:50](#)

عن عمله بالسير فقال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا يأكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش فحمد الله اثنى عليه. فقال ما بال اقوام؟ قالوا كذا وكذا. لكني اصلي واناام واصوم وافطر واتزوج - [00:03:10](#)

النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني. وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه حدثنا عبد الله ابن المبارك وحدثنا ابو كريب محمد ابن العلاء والافضل واخبرنا مبارك عن معمر عن الزوري عن سعيد ابن المسيب عن سعد ابن ابي وقاص قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان ابن مظعون - [00:03:30](#)

ولو اذن له لاختصينا. وحدثنا وحدثني ابو عمران محمد بن جعفر بن زياد. حدثنا ابراهيم بن سعد عن عن ابن بنزول عن سعيد بنسب

قال سمعت سعدا يقول رد على عثمان بن مغون التبتل ولو اذن له لاختصينا - [00:03:50](#)

حدثنا محمد موظفي حدثنا حجيل بن المثنى حدثنا عن عقيد عن ابن شهاب انه قال اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع سعيد ابن ابي وقاص يقول اراد عثمان ابن مظعون ان يتمتل فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اجاز له - [00:04:10](#)

ذلك لاقتصينا باب ندب من رأى امرأة فوقع في نفسه الى ان يأتي امرأته او جاريته فيواقعها فيواقعها حدثنا عمرو بن علي حدثنا عبد الاعلى حدثنا هشام ابن ابي عبد الله عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فأتى امرأة زينب -

[00:04:30](#)

وهي وهي تمعس منية منية نعم لها فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال ان المرء تقبل في تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان. فاذا ابصر احدكم امرأة فليأتي اهله فان ذلك يرد - [00:04:50](#)

حدثنا زين حدثنا عبد الصمد بن عبد الوهاب حدثنا حرب بن ابي العارية حدثنا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله لان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة وذكر بمثله غير انه قال فأتى امرأته زينب وهي اثم وهي تبعت منية - [00:05:10](#)

لم يذكر تدبر في صورة شيطان. وحدث الانسان حدثنا عن حسن وعين. حدثنا معقل عن ابي الزبير قال قال جابر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا احدكم اعجبته المرأة فوقع في قلبه فليعتمد الى امرأته فليواقعها فان ذلك - [00:05:30](#)

سيرد ما في نفسه باب نكاحه. الحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال رحمه الله كتاب النكاح مراده رحمه الله انه ذكر الاحاديث المتعلقة باحكام النكاح. واصل النكاح اصله من التضام. يقال - [00:05:50](#)

الاشجار اذا تضامت والتفت بعضها لبعض وسمي النكاح كذلك لاجل ما يقع من النظام بين الرجل المرأة من السكنة والمودة والالفة والنكاح يطلق على العقد ويطلق ايضا على الوطء. يطلق على العقد ويطلق على - [00:06:20](#)

قال رحمه الله تعالى حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي وهو محمد بن علاء جميعا عن عن ابي معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال كنت امشي مع عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى بمنى فلقيه - [00:06:40](#)

ابن عفان فقال معه يحدثه وفي رواية اخرى قال له استخلى به اي خلا به فلما رأى ابن مسعود ليس له به حاجة قال القبر تعال فنأدي علقمة سمع من عثمان رضي الله تعالى ما اخبر به فقال يا ابا عبد الرحمن الا تزوجك - [00:07:00](#)

الا تزوجك جارية شابة؟ لعلها تذكرك بعض ما مضى. هنا مراده لعلك تنشط ويعود شيء من القوة والشباب. فقال عبد الله لئن قلت ذاك ان قلت ذاك فلقد سمعه يقول يا معشر وقد نام نادى من - [00:07:20](#)

القب وكان شابا صغيرا لم يتزوج فقال فانه يقول يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج وذكر فوائده فانه اغض للبصر واحسن الفرج. اذا فيه انه اغض البصر واحسن الفرج. ومن لم يستطع فتبقى فيه هذه هذه فان لم يستطع يبقى عنده النظر. ويبقى

ايضا عنده الفرد - [00:07:40](#)

فكيف فكيف يدرأ هذه الفتنة؟ فعليه بالصوم فانه له وجاء. اي قاطع لهذه الشهوة والوجه والقطع. وبهذه الدلالة على اي شيء على فضل النكاح. وعلى الترغيب فيه. والنكاح قد يكون واجبا - [00:08:10](#)

وقد يكون سنة وقد يكون مباحا وقد يكون مكروها وقد يكون محرما. فتدور عليه احكام التكليف الخمسة من استطاعه ويخشع نفسه العنت والفتنة وعنده مؤونة وقدرة فان الزواج في حقه واجب - [00:08:30](#)

ومن كان وان كان ومن كان لا يخاف على نفسه فتنة ولكن عنده مؤونة واستطاعة فنقول السنة في حقه الزواج تكفيرا لامة محمد صلى الله عليه وسلم فانه يقول تزوجوا الودود الولود فانه فاني مكاتركم بالامم. وايضا ان النبي صلى الله قال من رغب عن سنتي

فليس مني ومن سنته - [00:08:50](#)

النكاح من سنة النكاح. وقد يكون باحما ليس له رغبة في النساء. او ليس له حاجة من النساء. فهنا نقول في حقه مباح لكن يبقى مسألة تكفير الولد فان كان مثلا يعلم النفس انه لا يستطيع معنى لكونه - [00:09:10](#)

او لكونه فيه مرض فيبقى ان الزواج في حقه مباح وليس بسنة وليس بواجب. ويكره لمن كان بنكاحه اظرام المرأة يظل نراه يكره له

الزواج. يكره اذا كان يعدد وهو ظالم تقول لا يجوز لك ان تعدد. يكره اذا كان عن نين ويتزوج امرأة فلا - 00:09:30

يقول لا يجوز لك ان تتزوج وهكذا. ويحرم اذا كان في نكاح اضرار بنفسه او بغيره. ثم قال رحمه الله تعالى ساقه ايضا من طريق الاعمش عن عمارة ابن عمير عن عبد الرحمن ابن يزيد عن عبد الله قال قال وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع - 00:09:50

عليه بالصوم فانه له وجاء. ثم رويضا من طريق لمثله عن ابي معاذ فلم فلم البث حتى تزوجت. يقول من ذلك قال وزاد يقول دخلت انا وعمي علقمة هو الاسود على عبد الله بن مسعود قال وانا شاب يومئذ فذكر حديثا - 00:10:10

انه حدث به من اجلي. شافني شاب صغير فحدث بهذا الحديث من اجله. يقول فما لبثت ان تزوجت يعني يوم سمعت حديث سارعت في الزواج واصلح من هذا ما في السنن تزوجوا الودود الولود فاني مكاثركم بالامم. ثم روى ايضا - 00:10:30

هذي في بهز ابن اسد عن بهز ابن اسد حماد بن سلمة عن قال ان نفر من اصحاب النبي سألوا عن عمله في السر ما كان يعمل في السر قالوا فكأنهم تقالوا عمل النبي صلى الله عليه وسلم يعني سألوا عن قيامه وصيامه وعبادته بيته - 00:10:50

فلما اخبروا كأنهم تقالوا عمل النبي صلى الله عليه وسلم قال ومن ومن متنا بالنبي؟ النبي يوحى اليه وقد غفر الله ما تقدم من ذنبه فلا بد نعمل فقال بعضهم انا لا اتزوج النساء وقال اخر انا لا اكل لحم وقال اخر انا لا افطر اصوم ولا افطر وقال اخر قال لي لا انا -

00:11:10

فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم قولهم الذي قال لاتوا بالنساء وقال بعضهم لا اكل لحم لا انا على فراش فحمد الله ثم قال ما بال اقوام من قالوا كذا وكذا ولكني اصلي وانا واصوم وافطر واتزوج نساء بالراغب عن سنتي فليس مني. والجراح اذا قال - 00:11:30

فان اعلمكم بالله واخشاكم لله واتقاكم لله اذى. وليس هناك احد اتقى لله من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولا اعلم بالله من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:11:50

ثم ذكر ايضا لانه مات في البخاري ومسلم. ثم ذكر ايضا لكن ليس بهذا الاسناد باسناد اخر حديث حماد وسلمة عن ثابت تدريس عن شروط عليه شرط البخاري انما شرط مسلم. والبخاري لم يخرج بحمد في الاصول شيئا. انما اخرج له في الشواهد - 00:12:00

غير محتج به. واضح؟ حماد ليس من رجال البخاري انما من رجال مسلم. ولذلك عاب الامام الدرقي على البخاري هذا هذا الترك. وقال عجا لمحمد يترك حماد ويخرج لابي بكر ابن عياش. كأنه يرى ابو بكر وعياش اضعف من حماد. لكن البخاري له مذهب في ذلك

فيرى ان حماد له منكرات واخطاء - 00:12:20

فلم يعتبروا عند اهل يجمعون على ان ولد حماد عن ثابت هي اصح اصح من اصح الاسانيد ومن اوثق من اوثق الناس في ثابت وحماد بن سلمة. ثم روى من طريق ابن مبارك عن معمر عن الزهدي عن سعيد بن سيب عن سعد وقاص انه قال رد وسامح على - 00:12:40

التبطل ولو اذنوا واختصينا. التبطل هو ان ان يختصي ويعتزل النساء. هذا التبطل. ان يترك النساء وليسوا النساء قال ولو اذن ماذا فعلنا؟ لاختصينا ولاختصوا وجه الخصيتين حتى لا يبقى فيها ماء. والذي يختصي يبقى - 00:13:00

ليس له رغبة في النساء ليس له رغبة فكان يفعل بعض يفعل بعض الناس يعني وهذا محرم ولا يجوز مع العبيد كانوا قديما قد يوجون قصيتي العبد حتى يخالط النساء ويعاشر النساء يعاشر بعد انه يعيش معهم ويسكن معهم ولا يكون فيه رغبة في النساء -

00:13:20

ايضا انه عند الفقهاء يذكرون يعني يعني آآ قد ينتصب قضيبه. ويحصل له الجماع لكن لا يمكن ان يولد له. لان الخصية مجمع المني والذي لا ولذة خصيتان ليس له ليس له ولد لا يكون له ولد. على كل حال - 00:13:40

يقول لو اذن لاختصين والاختصاب محرم ولا يجوز سواء من جهة النفس العبد نفسه او من جهة ان يقصي غيره فهذا من الامور المحرمة ثم روى من طريق ابن شهاب عن سعيد بنسب قال سمعته يقول رد على عثمان ابن مفعول التبطل ولو اذن له - 00:14:00

له لاختصينا. رواه البخاري. ثم روى ايضا من حديث حديث سعد قال ولو اجادك لاختصينا وهذا يدل على اي شيء على تحريم الاختصار انه محرم. قال رحمه الله تعالى وحدثنا عمرو بن علي قال جابر انه رأى - 00:14:20

امراة فاتى اهله رأى امراة ثم اتى اهله صلى الله عليه وسلم فاتى امرأته زينب مليئة لها والمنيئة هي الجلد الذي يدبر المليئة هي الجلد الذي يدبر فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان ومعنى ذلك ان الشيطان يجملها - [00:14:50](#)

فيزينها مقبلة او مقبلة. يعني الشيطان اذا اقبلت المرأة ورأها الرجل يزيناها الشيطان ويزين محاسنه الفاتنة اذا كانت وهي يعني متحجة او مستترة كان فكيف اذا كانت متبرجة سافرة مخرجة من مفاتها فان الشيطان يكون فيها - [00:15:20](#)
اعظم فتنة. قال فاذا ابصر احدكم امراة فليأتى اهله فان ذاك يرد ما في نفسه. بمعنى انه اذا قضى شهوته طعف تعلق المرز. وهذا امر واقع اذا رأى الانسان امراة جميلة - [00:15:40](#)

ثم انزل ماءه ذهب تعلقه بتلك المرأة. فقال فليأتى اهله فان لك يرد ما في نفسي. وهذا ايضا يدل على ان الانسان اذا رأى منكر يدفع المنكر للمباح يدفع المنكر المباح. فاذا تعلق نفس امراة يأتي اهله ويذهب الله ذلك الامر - [00:16:00](#)
نفسه ثم قال بعد ذلك قال حداد زهير الحرب حدثنا عبد الصمد حدثنا حربنا بالعالية عن ابي الزبير عن جابر قال رأى امراة فلك مثل وقال فاتى امرأته وهي تمعس مليئة ولم يذكر تدبر في صورة شيطان. لكن لا شك ان اوثق الناس في ابي الزبير هو هشام الدستوائي - [00:16:20](#)

وليس حرب نبي العالاية باوثق. ما رواه معقل ايضا. وذكر عن ابن الزبير قال اذا اذا احدكم اعجبته المرأة فوقع وفي قلبه فليعبد الى امرأته في مقامه انذاك يرد ما في نفسه. على كل حال نقول هذه قول تقبل صورة الشيطان - [00:16:50](#)
هي صحيحة وثابتة والمعنى ان الشيطان يزيناها ويجملها. وهذا معنى الحديث واما الرواية الاخرى فهي ليست اصح من رواية هشام الدستوائي. يقول النووي قال العلماء معناه الاشارة الى الهوى الدعاء والدعاء الى الفتنة بها - [00:17:10](#)

فيما جعل الله تعالى والتلذذ بنظرهن وما يتعلق بهن فهن شبيهة بالشيطان في دعائه الى الشر بوسوسته دينه له ويسمى هذا انه ينبغي لها الا تقبل الرجال الا للضرورة. وانه ينبغي للرجل الغض عن ثيابها والاعراض عنها مطلقا. كأن انه يذهب - [00:17:30](#)
الى انه يقولون شيطان انها تعمل عمل الشيطان في اقباله وفي ادبارها. فهي اذا اقبلت فتنة واذا اجبرت ايضا فتنة باقبال واجبارها تدعو غيرة كانها تدعو الى الفتنة بهذه الاقوال البار. رأى انه يكره لها الخروج بغير حاجة. لكن الصحيح - [00:17:50](#)
قوله تقبل صوت الشيطان وتزول الشيطان ان الشيطان هو الذي يزيناها ويجملها والواجب على المسلم ان يرى امراة ان يغض بصره عنها لو كانت متحجة ولو كانت متحجة لانه قد يقع يقع على شيء منها يعني يحرك شيئا من شهوته وهذا لا يجوز - [00:18:10](#)
نقف على هذا والله تعالى اعلم - [00:18:30](#)